

H/LD/WG/12/2

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 12 أكتوبر 2023

## الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية

الدورة الثانية عشرة  
جنيف، من 4 إلى 6 ديسمبر 2023

اقترح النظام الداخلي الخاص

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

### معلومات أساسية

1. اعتمدت جمعيات الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، في سلسلة اجتماعاتها الثالثة والستين المعقودة في الفترة من 14 إلى 22 يوليو 2022، تعديلات على النظام الداخلي العام للويبو (المشار إليه فيما يلي بعبارة "النظام العام")<sup>1</sup>. والهدف الرئيسي من التعديلات هو موازنة الدورة الانتخابية لأعضاء مكاتب جميع جمعيات الويبو وسائر هيئات الدول الأعضاء في الويبو.
2. وتنظم المادة 9 من النظام العام انتخاب أعضاء المكتب ومدة ولايتهم. وهي تُطبق على جميع هيئات الويبو التي ليس لديها أي نظام داخلي خاص (المشار إليه فيما بعد بعبارة "النظام الخاص")<sup>2</sup>، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية (المشار إليه فيما يلي بعبارة "الفريق العامل")، لأن الفريق العامل ليس لديه أي نظام خاص. غير إن الممارسة الحالية للفريق العامل فيما يتعلق بمدد ولاية أعضاء المكتب غير متوافقة مع المادة 9 من النظام العام، المعتمد في عام 2022.
3. وتقترح هذه الوثيقة اعتماد نظام خاص للفريق العامل ليكون متوافقاً مع النظام العام، مع إتاحة بعض المرونة فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب بحيث يتيح إمكانية إعادة انتخابهم على الفور. وتقترح الوثيقة أيضاً اعتماد تدبير انتقالي.

<sup>1</sup> انظر (ي) الوثيقة A/63/5 Rev. "الدورة الانتخابية الجديدة لأعضاء مكاتب جمعيات الويبو والهيئات الأخرى للدول الأعضاء في الويبو" والفقرة 127 من الوثيقة A/63/10 "التقرير العام". واعتمد تنقيح آخر خلال سلسلة الاجتماعات الرابعة والستين، المعقودة في الفترة من 6 إلى 14 يوليو 2023؛ انظر (ي) الوثيقة A/64/5 "مراجعة النظام الداخلي العام للويبو والأنظمة الداخلية الخاصة لهيئات الويبو الرئاسية والاتحادات التي تديرها الويبو" والفقرة 68 من الوثيقة A/64/13 "التقرير العام". والنظام العام متاح على الرابط التالي: [https://www.wipo.int/policy/ar/rules\\_of\\_procedure.html](https://www.wipo.int/policy/ar/rules_of_procedure.html).

<sup>2</sup> انظر (ي) المادة 1 من النظام العام.

## الوضع الراهن

### النظام الداخلي العام للويبو بشأن أعضاء المكاتب

4. بموجب المادة 9 من النظام العام<sup>3</sup>، يُنتخب أعضاء مكاتب جميع هيئات الويبو، بما في ذلك أعضاء مكتب الفريق العامل، عند افتتاح كل دورة. وتبدأ مدة ولاية أعضاء المكاتب المنتخبين في نهاية الدورة التي يتم انتخابهم فيها، وتستمر حتى نهاية الدورة التالية، عندما تبدأ مدة ولاية أعضاء المكاتب المنتخبين الجدد. ولا يمكن إعادة انتخاب أعضاء المكاتب المنتهية ولايتهم مباشرة.

### الأنظمة الداخلية الخاصة للجان الويبو الدائمة

5. لدى لجان الويبو الدائمة نظام خاص يتناول جملة أمور منها العضوية والمراقبون<sup>4</sup>. وقد اعتمدت تلك اللجان أو ستناقش تدابير انتقالية لمواءمة دورتها الانتخابية مع المادة 9 من النظام العام، ولكن لتلك اللجان نظام داخلي خاص معمول به فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكاتب، مثل المواد التي تنص على إمكانية إعادة انتخابهم مباشرة على سبيل المثال.

### ممارسة الفريق العامل بشأن أعضاء المكتب

6. ظلّ الفريق العامل يتبع الممارسة المتمثلة في انتخاب أعضاء المكتب عند افتتاح كل دورة. ويرأس أعضاء المكتب الدورة التي يتم انتخابهم فيها ويظلون في مناصبهم حتى افتتاح الدورة التالية، حينما ينتخب أعضاء مكتب جدد. وعلاوة على ذلك، ليست هناك حتى الآن أي قيود على إمكانية إعادة انتخاب أعضاء المكتب الخارجين.

### اعتماد نظام داخلي خاص للفريق العامل

7. بموجب المادة 45 من النظام العام، يجوز لكل هيئة من هيئات الويبو، بما في ذلك الفريق العامل، اعتماد وتعديل نظامها الخاص، الذي يكمل تطبيق النظام العام أو يحلّ محله<sup>5</sup>.

8. وبناء عليه يُقترح، كتدبير إداري، اعتماد نظام خاص لهذا الفريق العامل، كما هو مبين في مرفق هذه الوثيقة.

9. والهدف من النظام الخاص المقترح هو النص، لضمان اليقين القانوني، على أن النظام العام ينطبق على الفريق العامل، ووضع أحكام محددة للفريق العامل تتعلق بمشاركة الأعضاء والمراقبين وإعادة انتخاب أعضاء المكتب.

10. وستنص المادة 1 من النظام الخاص المقترح على أنه بالرغم من استمرار تطبيق النظام العام على الفريق العامل، يُكَمَّل ذلك النظام العام أو يُعَدَّل بالأحكام الواردة في النظام الخاص.

11. وستؤكد المادة 2(1) من النظام الخاص أن جميع أعضاء اتحاد لاهاي هم أعضاء في الفريق العامل. وستؤكد الفقرة (2) أيضاً وجوب دعوة جميع المراقبين في جمعية اتحاد لاهاي للمشاركة بصفة مراقب في الفريق العامل. وأخيراً، ستُقر الفقرة (3) بأنه يمكن للفريق العامل دعوة دول ومنظمات أخرى للمشاركة بصفة مراقب.

12. أما المادة 3 من النظام الخاص المقترح، فستوفر للفريق العامل المرونة فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مكتبه من خلال السماح بإعادة انتخابهم مباشرة.

13. وفي حال اعتمد الفريق العامل الخاص هذا النظام الخاص، فمن المقترح أن يدخل حيز النفاذ فور اعتماده.

## التدبير الانتقالي

14. نظراً لأن جميع هيئات الويبو تعمل على مواءمة دورة انتخاب أعضاء مكاتبها مع المادة 9 من النظام العام، يُقترح أيضاً اعتماد تدبير انتقالي بخصوص أعضاء المكتب الذين سيتولون رئاسة هذه الدورة للفريق العامل. وبموجب ذلك التدبير، ستبدأ مدة ولاية

<sup>3</sup> فيما يلي نص المادة 9 من النظام العام:

"المادة 9: أعضاء المكتب

(1) تنتخب كل هيئة رئيساً (ة) ونائبين-لرئيس (ة) في الجلسة الأولى لكل دورة عادية.

(2) تبدأ مدة ولاية أعضاء المكتب عقب الاجتماع النهائي للدورة التي انُخبوا فيها. ويظل أعضاء المكتب في مناصبهم إلى أن تبدأ مدة ولاية أعضاء المكتب المنتخبين الجدد.

(3) لا يجوز إعادة انتخاب الرئيس (ة) ونائبي الرئيس (ة) الخارجين مباشرة للمناصب التي كانوا يشغلونها."

<sup>4</sup> انظر (ي) الأنظمة الداخلية الخاصة للجان الويبو الدائمة، المتاحة على الرابط التالي:


<https://www.wipo.int/policy/ar/special-rules-of-procedure-wipo-standing-committees.html>

<sup>5</sup> قُدم اقتراح مماثل لاعتماد نظام خاص إلى الدورة الحادية والعشرين للفريق العامل المعني بتطوير نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات (المشار إليه فيما يلي بعبارة "الفريق العامل لنظام مدريد")، المعقودة في الفترة من 13 إلى 17 نوفمبر 2023. انظر (ي) الوثيقة MM/LD/WG/21/2.

أعضاء المكتب المنتخبين في بداية الدورة الحالية بمجرد انتخابهم وتنتهي عند اختتام الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل، المقرّر عقدها في عام 2024.

15. وسيُنتخب الفريق العامل، في افتتاح دورته الثالثة عشرة، أعضاء مكتب جدد وفقاً للمادة 9 من النظام العام. ووفقاً لذلك، ستبدأ مدة ولايتهم بعد اختتام الدورة الثالثة عشرة وتنتهي عند اختتام الدورة الرابعة عشرة، حينما تبدأ مدة ولاية أعضاء المكتب المنتخبين الجدد.

16. ويوضّح الشكل التالي انتخاب أعضاء المكتب ومدة ولايتهم بموجب التدبير الانتقالي المقترح والمادة 9 من النظام العام.



17. إن الفريق العامل مدعو إلى القيام بما يلي:

"1" النظر في الاقتراحات المقدمة في هذه الوثيقة؛

"2" واعتماد اقتراحي:

- النظام الداخلي الخاص، بصيغته المبيّنة في مرفق هذه الوثيقة أو بصيغة معدّلة، كي يدخل حيز النفاذ فور اعتماده؛

- والتدبير الانتقالي، كما هو موضح في الفقرات من 14 إلى 16 من هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

## الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية

### النظام الداخلي الخاص

[المعتمد في 4 ديسمبر 2023]

#### المادة 1: تطبيق النظام الداخلي العام للويبو

يتكوّن النظام الداخلي الخاص للفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية (المُشار إليه فيما يلي باسم "الفريق العامل") من النظام الداخلي العام للويبو والأحكام الواردة أدناه التي تكمله وتعُدّله.

#### المادة 2: الأعضاء والمراقبون

- (1) تمتد العضوية في الفريق العامل إلى أعضاء اتحاد لاهاي.
- (2) تُدعى جميع الدول والمنظمات المدعوة للمشاركة بصفة مراقب في جمعية اتحاد لاهاي إلى جميع دورات الفريق العامل للمشاركة فيها بصفة مراقب.
- (3) يقَرّر الفريق العامل بشأن الدول والمنظمات الأخرى غير المشار إليها في الفقرة (2) التي ستُدعى للمشاركة بصفة مراقب، سواء في دورات الفريق العامل أو في أي دورة معيّنة أو اجتماع معيّن له.

#### المادة 3: أعضاء المكتب

يجوز إعادة انتخاب الرئيس (ة) ونائبي الرئيس (ة) الخارجين مباشرة للمناصب التي كانوا يشغلونها.

[نهاية المرفق والوثيقة]